



هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال؟

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد - حفظه الله - عن: «هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال؟ (مثل: الجينز، الكورتنج، السراويل، الخ)؟»
 أجاب فضيلة الشيخ: «لا يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يسترها ويحفظ دينها، وهو ما يسمى بالعباءة أو الجلباب، ويجب أن تكون فضفاضة ولا تكشف عن جسدها، ولا تكون شفافة، ولا تكون قصيرة، ولا تكون ضيقة، ولا تكون مزينة، ولا تكون مقلدة لملابس الرجال، ولا تكون مقلدة لملابس الكفار، ولا تكون مقلدة لملابس المشركين، ولا تكون مقلدة لملابس الملحدين، ولا تكون مقلدة لملابس الملحقات، ولا تكون مقلدة لملابس الملحقات، ولا تكون مقلدة لملابس الملحقات...»
 «السنة النبوية» [الشيخ محمد صالح المنجد]

هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال؟ (مثل: الجينز، الكورتنج، السراويل، الخ)؟
 لا يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال، بل يجب عليها أن تلبس ما يسترها ويحفظ دينها، وهو ما يسمى بالعباءة أو الجلباب، ويجب أن تكون فضفاضة ولا تكشف عن جسدها، ولا تكون شفافة، ولا تكون قصيرة، ولا تكون ضيقة، ولا تكون مزينة، ولا تكون مقلدة لملابس الرجال، ولا تكون مقلدة لملابس الكفار، ولا تكون مقلدة لملابس المشركين، ولا تكون مقلدة لملابس الملحدين، ولا تكون مقلدة لملابس الملحقات، ولا تكون مقلدة لملابس الملحقات، ولا تكون مقلدة لملابس الملحقات...
 السنة النبوية

<https://sunnah.global/hadeeth/am/show/3575>

